

## الدرس 62 | التعليق على كتاب الإيمان الكبير لشيخ الإسلام ابن تيمية | للشيخ خالد الفليج

خالد الفليج

بسم الله الرحمن الرحيم. الحمد لله رب العالمين. وصلى الله وسلم على نبينا محمد وعلى الله وصحبه أجمعين. اللهم اغفر لنا ولشيخنا ولوالدينا وللسامعين. قال شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله تعالى والمرجنة الذين قالوا الإيمان تصديق القلب وقول اللسان والأعمال ليست منه كان منهم طائفة من فقهاء الكوفة وعباده - 00:00:00

ولم يكن قول مثل قول جهل فعرفوا أن الإنسان لا يكون مؤمناً أن لم يتكلم بالإيمان مع قدرته عليه. وعرفوا أن أبليس وفرعون وغيرهما كفار مع بقلوبهم لكنهم لم يدخلوا أعمال القلوب في الإيمان لزمهن قول جهد. وأن ادخلوها في الإيمان لزم دخول أعمال الجوارح أيضاً. فانها لا - 00:00:20

ما تقول لها ولكن هؤلاء لهم حجج شرعية بسببيها اشتبه الأمر عليهم. فانهم رأوا أن الله قد فرق في كتابه بين الإيمان والعمل. فقال في غير موضع أن الذين امنوا وعملوا الصالحات وروى أن الله خاطب الإنسان بالإيمان قبل وجود الأعمال فقال يا أيها الذين امنوا إذا قمتم إلى الصلاة فاغسلوا وجوهكم وايديكم إلى المرافق يا أيها - 00:00:40

الذين امنوا إذا نودي للصلاه من يوم الجمعة وقالوا لو ان رجلاً امن بالله ورسوله ظحوه ومات قبل ان يجب عليه شيء من الاعمال مات مؤمناً وكان من أهل الجنة فدل - 00:01:00

ان الاعمال ليست من الإيمان وقالوا نحن نسلم ان الإيمان يزيد بمعنى ان انه كان كلما انزل الله اية وجب التصديق بها فانضم هذا التصديق إلى التصديق الذي كان قبله لكن بعد كمال ما انزل الله ما باقي الإيمان يتفضل عندهم. بل بل إيمان الناس كلهم سواء. إيمان السابقين الأولين كابيين - 00:01:10

ابي بكر وعمر وايمان افجر الناس كالحجاج وابي مسلم الخرساني وغيرهما. والمرجنة والمتكلمون منهم والفقهاء منهم يقولون ان الاعمال قد تسمى ايماناً مجازاً. لأن العمل ثمرة الإيمان ومقتواه. ولأنها دليل عليه. ويقولون قوله صلى الله عليه وسلم الإيمان بضع وستون - 00:01:32

او بعض وسبعون شعبة افضلها قول لا الله الا الله وادنى اماتة الذا عن الطريق مجاز. والمرجنة ثلاثة اصناف الذين يقولون الإيمان مجرد ما في القلب ثم من هؤلاء اي من يدخل فيه أعمال القلوب هم اكثر فرق مرجية كما قد ذكر ابو الحسن الاشعري اقوال في كتابه وذكر فرقاً كثيرة يطول ذكرهم لكن ذكرنا جمل اقوالهم - 00:01:52

ومنهم من لا يدخلها في الإيمان كجهم ومن اتبعوا الصالحين وهذا الذي نصره هو واكثر اصحابه. والقول الثاني من يقول هو مجرد قول للسان هذا لا يعرف لاحق قبل الكرامية والثالث تصدق القلب وقول اللسان هذا هو المشهور عن اهل الفقه والعبادة منهم. وهؤلاء غلطوا من وجوه احدها ظنهم ظنهم - 00:02:12

ان الإيمان الذي فرضه الله على عباده متماثل في حق العباد. وأن الإيمان الذي يجب على شخص يجب مثله على كل شخص. وليس الامر كذلك فان اتباع الانبياء المتقدمين اوجب - 00:02:32

الله عليه من الإيمان ما لم يجده على امة محمد واجب على امة محمد من الإيمان ما لم يوجده على غيرهم. والإيمان الذي كان يجب قبل نزول جميع القرآن ليس هو مثل - 00:02:42

الايمان الذي يجب بعد نزول الاخوان. والايام الذي يجب على من عرف ما اخبر به الرسول مفصلا ليس مثل الايمان الذي يجب على من عرف ما اخبر به مجملا ان لا بد من في الايمان من تصديق الرسول في كل ما اخبر. لكن من صدق الرسول ومات عقب ذلك لم يجب عليه من الايمان غير ذلك. واما من بلغه القرآن والاحاديث وما فيه من الاخبار - [00:02:52](#)

المفصلة فيجب عليهما التصديق المفصل بخبر خبر. وامر امر ما لا يجب على من لا يجب عليه الا الايمان بالمجمل بمorte قبل ان يبلغوا شيء اخر. وايضا لو قدر انه عاش فلا يجب على كل واحد من العامة ان يعرف كل ما امر به الرسول وكل ما نهى عنه. وكل ما اخبر به. بل انما عليه ان يعرف ما يجب عليه هو - [00:03:12](#)

ما يحرم عليه فما لا مال له لا يجب عليه ان يعرف امره المفصل في الزكاة. ومن ومن لا استطاعة له على الحج ليس عليه ان يعرف امر مفصل بالمناسك. ومن لم يتزوج ليس - [00:03:32](#)

عليه ان يعرف ما وجب للزوجة فصار يجب من الايمان تصدقها وعملا على الاشخاص ما لا يجب على اخرين. وبهذا يظهر الجواب على قولهم خوطبوا بالايمان قبل الاعمال فقول ان قلتم ان انهم خوطبوا به قبل ان تجب تلك الاعمال وقبل وجوبها لم تكن من الامام. وكانوا مؤمنين الايمان الواجب عليهم قبل ان يفرض عليهم ما - [00:03:42](#)

بفرضه فلما نزل ان لم فان لم فلما نزل ان لم يقرروا بوجوبه لم يكونوا مؤمنين. ولهذا قال تعالى ولله على الناس حج البيت من استطاع اليه سبيلا. ومن كفر فان - [00:04:02](#)

الله غني عن العالمين. ولهذا لم يجيئ ذكر الحج في اكثر الاحاديث التي فيها ذكر الاسلام والايمان. ك الحديث وفدي عبد القيس وحديث الرجل النجدي الذي يقال له امام ابن ثعلبة وغيره - [00:04:12](#)

وانما جاء ذكر الحج في حديث ابن عمر وجبريل وذلك ان الحج اخر ما فرض من الخمس فكان قبل فرضه لا يدخل في الايمان والاسلام فلما فرض ادخله النبي صلى الله عليه وسلم - [00:04:22](#) بالايمان اذا افرد وادخله في الاسلام اذا قرن بالايمان اذا اذا افرد. وسنذكر ان شاء الله متى فرض الحج. وكذلك قولهم من امن ومات قبل وحوب العمل عليه مات مؤمن عليه مات مؤمننا فصحيح لانه اتى بالايمان الواجب عليه والعمل لم يكن وجب عليه بعد فهذا مما يجب ان يعرف - [00:04:32](#)

انه تزول به شبهة حصلت للطائفتين. فاذا قيل الاعمال الواجبة من الايمان فالايمان واجب متنوع ليس شيئا واحدا. في حق جميع الناس واهل السنة والحديث يقولون جميع الاعمال الحسنة واجبها ومستحبها من الايمان اي من الايمان الكامل بالمستحبات ليست من الايمان الواجب. ويفرق بين الايمان الواجب وبين الايمان اللي كان - [00:04:52](#)

المستحبات كما يقول فقهاء الغسل ينقسم الى مجز وكامل. فالجزء ما اتى فيه بالواجبات فقط والكامل ما اتى فيه بالمستحبات. ولفظ الكمال قد يراد به الكمال الواجب وقد يراد الكمال والمستحبة اما قولهم ان الله فرق بين الايمان والعمل في مواضع فهذا صحيح. وقد بينا ان الايمان اذا اطلق ادخل الله ورسوله فيه الاعمال المأمورة بها. وقد وقد - [00:05:12](#)

به الاعمال وذكرنا نظائره لذلك كثيرة. وذلك لأن اصل الايمان هو ما في القلب. والاعمال الظاهرة لازمة لذلك. لا يتصور وجود ايمان القلب الواجب مع عدم جميع الجوارح بل متى نقصت الاعمال الظاهرة كان النقص الايمان الذي في القلب؟ فصار الايمان متناولا للملزوم واللازم وان كان اصله ما في القلب. وحيث عطفت عليه الاعمال - [00:05:32](#)

انه يريد انه لا يكتفي بمال القلب بل لا بد معه من الاعمال الصالحة. ثم للناس بمثيل هذا قولان منهم من يقول المعطوف ودخل في المعطوف عليه اولا. ثم ذكر باسمه الخاص تخصيص - [00:05:52](#)

قال له بان لا يظن بالا يظن انه من لم يدخل في الاول وقالوا هذا في كل ما عطف فيه خاص على عام كقوله من كان عدو لله وملائكته ورسله وجبريل - [00:06:02](#)

وقوله واد اخذنا من نبينا ميثاقا ومنك ومن نوح وابراهيم وموسى وعيسى ابن مريم. قوله والذين امنوا وعملوا الصالحات وامروا بما نزل على محمد وهو الحق من ربهم. فخص الايمان فخص الايمان بما نزل على محمد بعد قوله والذين امنوا وهذه نزلت للصحابة

وغيرهم من المؤمنين وقولي حافظوا على الصلوات والصلوة الوسطى وقولي وما - 00:06:12

الا يعبدوا الله مخلصين له في الدين حنفاء ويقيموا الصلاة ويؤتوا الزكاة. والصلوة والزكاة من العبادة. قوله والذين امنوا وعملوا الصالحات كقوله وما امرعوا الا اعبدوا الله مخلصين له الدين حنفاء ويقيموا الصلاة ويؤتوا الزكاة. فانه قصد اولا ان تكون العبادة لله وحده لا لغيره ثم امر بالصلوة والزكاة ليعلم انها - 00:06:32

انهما عبادتان واجبتان فلا يكتفي بمطلق العبادة الخالصة دون دونهما وكذلك يذكر الائمه اولا لانه الاصل الذي لا بد منه ثم العمل الصالح فانه ايضا من تمام الدين لا بد منه. فلا يظن الظان فلا يظن الظان. اكتفاءه بمجرد ايمان ليس معه العمل الصالح وكذلك قوله الف لام - 00:06:52

ميم ذلك الكتاب لا ريب فيه هدى للمتقين. الذين يؤمنون بالغيب ويقيمون الصلاة مما رزقناهم ينفقون. والذين يؤمنون بما انزل اليك وما انزل من قبلك وبالآخرة هم يوقنون اوائل على هدى من ربهم واؤائل هم المفلحون. وقد قيل ان هؤلاء هم اهل الكتاب الذين امنوا بما انزل عليهم وما انزل على من على من قبله كابن سلام كابن سلام - 00:07:12

ونحوه وان هؤلاء نوع غير النوع المتقدم الذين يؤمنون بالغيب وقد قيل هؤلاء جميع المتقدمين الذين امنوا بما انزل اليه وما انزل من قبله وهم الذين يؤمنون بالغيب وهم صنف واحد وانما عطفوا لتفاوت الصفتين كقول سبح اسم ربكم الاعلى الذي خلق فسوى والذي قدر فهدي والذي اخرج - 00:07:32

فجعله غثاء نحو فهو سبحانه واحد وعطف بعض صفاتة على بعضهم وكذلك قول والصلوة الوسطى وهي صلاة العصر والصفات اذا كانت المعارف كانت للتوضيح وتضمنت المدح او الذنب تقول هذا الرجل هو الذي فعل كذا وهذا الذي فعل كذا وهذا الذي فعل كذا تعدد - 00:07:52

ولهذا مع الاتباع قد يعطف يعطفونها وينصبون او يرفعون. وهذا القول هو الصواب. فان المؤمنين المؤمنين بالغيب ان لم يؤمنوا بما انزل اليه وما نزل من قبله لم يكونوا على هدى من ربهم ولا مفلحين ولا متقين. وكذلك الذين امنوا بما انزل اليه وما انزل من قبله ان لم يكونوا من الذين يؤمنون بالغيب ويقيمون الصلاة. ومما وماما رزقهم - 00:08:11

الله ينفقون لم يكونوا على هدى من ربهم ولم يكونوا مفلحين ولم يكونوا متقين. ودل على ان الجميع صفة المهتدين المتقين الذين اهتدوا بالكتاب المنزل الى محمد فقد عطفت هذه الصفة على تلك مع انها داخلة فيها لكن المقصود صفة ايمانهم. وانهم يؤمنون بجميع ما انزل الله على انبئائه. لا يفرقون بين احد منهم - 00:08:31

فاما لم يذكر الا الائمه بالغيب فقد يقول من يؤمن ببعض ويكره ببعض نحن نؤمن بالغيب. ولما كانت سورة البقرة سنام القرآن ويقال ان اول سورة نزلت من المدينة فتح الله باربع ايات في صفة المؤمنين وايتين في صفة الكافرين وبضع عشرة اية في صفة المنافقين. فانه من حين من حين فانه من - 00:08:51

حين هاجر النبي صلى الله عليه وسلم صار الناس ثلاثة اصناف اما مؤمن واما كافر مظاهر لكافر واما منافق بخلاف ما كان وهو وهو بمكة فانه لم يكن هناك منافق ولهذا قال احمد ابن حنبل وغيره لم يكن من المهاجرين منافق وانما كان النفاق في قبائل الانصار. فان مكة كانت للكفار مستولين عليها فلا يؤمنوا - 00:09:11

الا من هو مؤمن ليس هناك داء يدعو الى النفاق. والمدينة امن بها اهل الشوكة. فصار للمؤمنين بها عز ومنعة بالانصار. فمن لم يظهر الائمه اذوه فاحتاج المنافقون الى اظهار الائمه مع ان قلوبهم لم تؤمن والله تعالى افتح البقرة ووسط ووسط ووسط البقرة وختم البقرة بالائمه بجميع ما جاءت الى - 00:09:31

فقال فقال في اولها ما تقدم وقال في وسطها قلوا امنا بالله وما انزل اليه ابراهيم واسماعيل واسحاق ويعقوب الاسبطان وما اوتى موسى وعيسى وما اوتى النبي - 00:09:51

من ربهم لا نفرق بين احد منهم ونحن له مسلمون. وان امنوا بمثل ما امنتكم به فقد اهتدوا وان تولوا فانما هم في شقاق فسيكفيكم الله هو السميع العليم. وقال في اخرها امن الرسول - 00:10:01

ما اجرى اليه من ربه والمؤمنون كل امن بالله وملائكته وكتبه ورسله لا نفرق بين احد من رسلي و قالوا سمعنا واطعنا غفرانك ربنا واليک المصير والایة الاخرى وفي الصحيحين عن النبي صلی الله عليه وسلم انه قال الایتان من اخر سورة البقرة من قرأ بهما في ليلة كفتاه. والایة الوسطى قد ثبتت في الصحيح انه كان يقرأ بها في ركعتي الفجر - [00:10:11](#)

وتقول يا قل يا اهل الكتاب تعالوا اذا كلمتم سواء بيننا وبينكم الا نعبد الا الله ولا نشرك به شيئا ولا يتخذ بعضنا بعضا اربابا من دون الله فان تولوا فقولوا اشهدوا فانا مسلمون - [00:10:31](#)

وتارة قل يا ايها الكافرون وقل هو الله احد تارة. فيقرأ بما فيه بما فيه ذكر الایمان والاسلام. او بما فيه ذكر التوحيد والاخلاص قول هؤلاء بقال الاعمال الصالحة الممعطوبة على الایمان دخلت في الایمان. وعطفت عليه عطفا خاص عن العام. اما لذكره خصوصا بعد عموم واما لكونه اذا - [00:10:41](#)

عطف كان دليلا على انه لم يدخل في العام وقيل بل الاعمال في الاصل ليست من الایمان فان اصل الایمان هو ما في القلب. ولكن ولكن هي لازمة له. فمن لم يفعلها - [00:11:01](#)

الایمان منتفيا لان الانتفاع اللازم يقتضي انتفاء الملزم لكن صارت بعرف الشارع داخلة في اسم الایمان اذا اطلق ما تقدم في كلام النبي صلی الله عليه وسلم فاذا عطفت عليه ذكرت بان لا يظن الظان ان مجرد ايمانه - [00:11:11](#) بدون الاعمال الصالحة الازمة للایمان بوجوب الوعد فكان ذكرها تخصيصا وتنصيصا ليعلم ان الثواب الموعود به في الاخرة وهو الجنۃ بلا عذاب لا يكون الا من امن وعمل صالح لا يكون لمن ادعى الایمان ولم يعمل وقد بين سبحانه في غير موضع ان الصادق في قوله امنت لابد ان يقوم بالواجب وحصر الایمان في هؤلاء يدل على انتفاءه عن سواهم - [00:11:25](#)

وللجهمية هنا سؤال ذكره ابو الحسن في كتابه الموجز وهو ان القرآن نفي الایمان عن غيره اولئك قوله انما المؤمنون الذين اذا ذكر الله وجلت قلوبهم ولم يقول ان هذه الاعمال من الایمان. قالوا فنحن نقول من لم يعمل هذه الاعمال لم يكن مؤمنا. لان انتفائها دليل على انتفاء العلم من قلبه. والجواب عنها - [00:11:45](#)

هذا من وجوه احدها انكم سلمتوا ان هذه الاعمال لازمة لایمان القلب. فاذا انتفت لم يبق في القلب ايمان وهذا هو المطلوب وبعد هذا فكونها لازمة او جزء او جزء - [00:12:05](#)

لفظي. الثاني ان نصوصا صرحت بانها جزء. قوله الایمان بضع وستون او بضع وسبعون شعبة. الثالث انكم ان قلتم بان من انتفع عنه هذه الامر فهو كافر من كل خال من كل ايمان كان قولكم كقول الخوارج وانتم في طرف والخوارج في طرف فكيف تواافقونهم؟ ومن هذه الامور اقام الصلاة - [00:12:15](#)

الزکاة وصوم رمضان والحج والجهاد والاجابة الى حكم الله ورسوله وغير ذلك مما لا تكفرون تاركه. وان كفرتموه كان قولكم قول الخوارج. الرابع ان قول القائل ان انتفاع بعض هذه الاعمال يستلزم الا يكون في قلب الانسان شيء من التفسيق بان رب بان الرب حق قول يعلم فساده بالاضطراب - [00:12:35](#)

ان هذا اذا ثبت في هذا ثبت فيسائر الواجبات فيرتفع النزاع المعنوي. نعم. الحمد لله والصلوة والسلام على رسول الله وعلى الله وصحبه اجمعين. اما بعد قال رحمة الله تعالى - [00:12:55](#)

المرجئة الذين قالوا والمرجئة الذين قالوا الایمان تصديق القلب وقول النساء والاعمال ليست ليست منه كان منهم طائفة من فقهاء الكوفة. والمراد بذلك مرجئة الفقهاء كhammad بن سليمان وما ينسب لابي حنيفة ومن اتى بعدهم على هذه المقوله وهي - [00:13:14](#) ان الاعمال شرط كمال وليس شرط صحة لایمان. فقول هنا الذين قالوا الایمان تصدق القلب وقول اللسان اعمال ليست منه اي ليست منه شرطا على حقيقته كان منهم طائف من فقهاء الكوفة وعباده ولم يكن قول مثل قول جهنم. فعرفوا ان الانسان لا يكون مؤمنا ان لم يتكلم بالایمان. اذا لا بد مع تصديق - [00:13:36](#)

القلب لا بد ان ينطق لسانه حتى يكون مؤمنا بشرط ان يكون قادر على القول اما اذا كان غير قادر فيكلف بما قدر عليه وعرفوا ان ابليس وفرعون وغيرهما كفار مع تصديق قلوبهم. اي ان فرعون وابليس كفروا مع انهم كانوا يصدقون ويعرفون الله عز وجل -

قال لكتهم اذا لم يدخلوا اعمال القلوب في الايمان لزمهم قول جهم يلزم هذه الطائفة انهم اذا قصرروا عمل القلب او قول القلب على التصديق فقط وارجوا اعمال القلوب من مسمى الايمان لزمهم قول من؟ قول الجهمية لان الجهم يرون ان ان الايمان هو شيء المعرفة والعلم - 00:14:24

و اذا قال هؤلاء لمن هو التصديق لان الجهمي يرون ايضا ان معنى العلم هو التصديق. فكان قولهم كقول جهل ولا فرق بينهما الا انهم على الجهم قول اللسان وهذا لا يغنى عنهم شيء وهذا - 00:14:46

كفر بالاجماع وقد ذهب الى هذا بعذ متأخر الاشاعرة قال وان ادخلوها في الايمان اذا ادخلوا اعمال القلوب في الايمان لزمهم ادخال اعمال الجوارح ايضا فانها لازمة له لان شيخ الاسلام يخاطب هؤلاء - 00:15:01

انكم ان قلتم ان الايمان والتصديق لازمكم ان تدخلوا اعمال القلوب وان ادخلتم اعمال القلوب لزمكم ايضا ان تدخلوا اعمال الجوارح لان اعمال الجوارح لازمة لاعمال القلوب ثم قال ولكن هؤلاء لهم حجج - 00:15:19

اي شبه حجج شرعية بسببها اشتبه الامر عليهم رأوا وهذه الشبهة الاولى ان الله قد فرق في كتاب بين الايمان والعمل الذين امنوا وعملوا الصالحات فقال والواو هنا للمغایرة - 00:15:38

فيidel هذا على ان الايمان غير العمل الصالح هذه الشبهة الاولى والشبهة الثانية رأوا ان الله عز وجل خاطب الانسان بالايمان قبل وجود الاعمال هذه الشبهة الثانية خاطبهم بقوله يا ايها الذين امنوا - 00:15:54

قبل وجود العمل فقال يا ايها الذين امنوا اثبت ايمانهم ثم قال اذا قمت الى الصلاة فاطلق عليهم اسم الايمان قبل وجود العمل الذي هو الصلاة ومثل قوله تعالى يا ايها الذين امنوا - 00:16:09

اذا نود للصلاه يوم الجمعة اذا نصر يوم الجمعة فاسعوا الى ذكر الله. قال ايضا وصفوا بالايمان قبل وجود العمل وايضا الشبهة الثالثة قالوا لو ان رجلا امن بالله ورسوله صلى الله عليه وسلم ظحوة - 00:16:24

ومات قبل ان يجب عليه شيء من الاعمال مات مؤمنا بالاجماع. بل نقول لو ان انسان امن ومات قبل ان يستطيع من عمل مات مؤمنة وهذا لا خلاف بين اهل السنة. وكان من اهل الجنة فدل على ان الاعمال ليست نريما. وقالوا - 00:16:40

نحن نسلم ان الايمان يزيد بمعنى وكان كلما انزل الله اية وجب التصديق بها. فانضم الى التصديق الى التصديق الذي كان قبله لكن بعد كمال ما انزل الله ما بقي ما بقي الامااء فاضل. وهذه شبهة رابعة وهو ان التفاضل الذي وقع في الايمان - 00:16:58

من جهة الاعمال من جهة تصديق لا من جهة الاعمال. اذا التفاوض عند المرجنة يتعلق تصديق القلب والتفاضل الذي عند المرجى يكون في اول في اول التشريع بمعنى اذا - 00:17:16

نزلت فريضة الصلاة فامن فصدق بها زاد ايمانه فاذا نزلت فريضة الزكاة فامن زاد تصدقه الى ان يكمل الاسلام فينتهي ايمانه الى ما انتهى اليه تصدقه. واما بعد بعد ارتفاع الوحي وانقطاع الوحي - 00:17:30

فالناس في اصله او الناس فيه سوا لا يتفاضلون وقد يقال ايضا ان هذا المعني بمعنى لو ان مسلم اسلم جديدا يزيد تصدقه بقدر ما زاد من العلم والتصديق هذه شبهة التي ذكرها هؤلاء - 00:17:47

فقالوا بل الايمان بالناس كلهم سواء ايمان السابقين الاولين كان بكر وعمر وايمان افجا الناس كالحجاج ابن ابي ابن يوسف الثقفي عليه من الله ما يستحق وابي مسلم الخرساني وذكر شيخ اسلام هذين الرجلين - 00:18:03

لعظيم لعظيم شوهمها على اهل الاسلام ولعظيم ارتكب من الفجور والفسق والقتل في اهل الاسلام فهذا يقال انه قتل مئة الف او يزيد والحج قتل مثل ذلك ايضا. قتلوا اكثر من مئتي الف مسلم - 00:18:16

قتلوا العلماء ومن المسلمين الخلق الكبير. كما قال شيخ الاسلام قدر على هذه الشبهة التي سيذكرونها قال المرجنة المتكلمون منهم والفقهاء منهم يقولون ان الاعمال قد تسمى ايمانا مجازا لا حقيقة. قد ذكرناها سابقا - 00:18:30

ان الايمان عندهم حقيقة يراد به فيتعلق بالقلب يزيد بعضهم ما يتعلق وايضا باللسان واما الايمان اذا اطلق مجازا يراد به الاعمال

لان العمل ثمرة الايمان مقتضاه ولانها دليل عليه ويقول قوله صلى الله عليه وسلم الايمان بضع وستون شعبة - 00:18:49  
مجاز افضلها قول لا الله الا الله وادنها اماتة الاذى عن الطريق فاصبح الايمان هنا الذي اطلقه النبي صلى الله عليه وسلم على هذه الاعمال هو من باب من باب - 00:19:10

ازداد الباب الحقيقة. فالامادة اطلق حقيقة لا يراد به الا ما يتعلق بالقلب. واذا اطلق مجاز يراد به الاعمال وهذا وهذا افتراء وكذب على نصوص الشريعة. ثم قال شيخ الاسلام والمرجة اصناف - 00:19:20

قسم المرجة الى اقسام ومراده اي تجتمع اقوالهم تحت هذه الاقوال والا كما ذكر الاشعري وغيره ان المرجية طواله تزيد على اثني عشر طائفة لكن شخص ذكر هذه الطوائف من باب - 00:19:39

اي ان ان مجمع قوله بيعود الى الطوائف واذا ابطلت اقوال هؤلاء الطوائف الثلاث ابطلت جميع ما عداهم من طوائف المرجية وهذا ايضا يحتاجه من يتكلم في الطوائف وفي آهل الاهواء. انه اذا اراد ان يرد على طائفة او يرد على اهل هو ان - 00:19:53  
اجمع اقوالهم و يجعلها في في اقل عدد. لانه اذا ابطل هذه الاقوال بطل جميع ما عليه الطوائف الاخرى. الطائفة الاولى الذي يقولون الايمان مجرد ما في القلب ثم من هؤلاء من يدخل في اعمال القلوب وهم اكثر الفرق. المرجئة - 00:20:12  
وكما ذكر ابو الحسن الاشعري اقوارا في كتابه وذكر فرقا كثيرة يقول الشيخ اذا على علم بان هناك فرق كثيرة تنتسب الاشياء الى الى المرجئة. لكن ذكرنا جمل اقوالهم اي ما يجمع - 00:20:31

معتقدهم وما يجمع قولهم فيما يخالفون في اهل السنة وفيما يجب علينا نقضه وابطاله ومنهم من لا يدخلها في الايمان كجهنم. ومن من اتبعوا كالصالح وهذا الذي نصره وهذا الذي نصره هو واكثر اصحابه - 00:20:46

اذا ومن اتبعك الصالح وهذا الذي نصره هو واكثر اصحابه. والقول الثاني من يقول هو مجرد قول اللسان وهذا قول من الكرام ولا يعرف لاحق قبل الكرايبة. اذا هذا قول تفرد به الكرامي - 00:21:03

ولا يعرف هذا القول لاحق قبله. القول الثالث تصديق القلب وقول اللسان وهذا هو المشهور عند اهل الفقه والعبادة منهم قال وهؤلاء الطائفة الثالثة غلطوا من جهتين او غلطوا بالوجوه - 00:21:21

الوجه الاول ظنهم ان الايمان الذي فرضه الله على عباده متماثل في حق العباد. متماثل في حق العباد وان الايمان الذي يجب على شخص يجب مثله على كل شخص بمعنى ان الله عز وجل خاطبنا بالايمان وما اوجب الله علينا - 00:21:38  
فانهم يرون ان الايمان الذي فرضه الله العباد متماثل في حق العباد جميعا. وان من يجب على شخص يجب مثله على كل شخص وليس امرك ذلك فان اتباع الانبياء المتقدمين - 00:21:57

او يجب الله من الايمان ما لم يجبه علينا واضح؟ الذي اوجبه الله عز وجل على قوم على على اقوام الانبياء قبل محمد صلى الله عليه وسلم هل هو نفس الايمان الذي اوجبه الله على - 00:22:13

امة محمد صلى الله عليه وسلم لا فمثلا عندهم انه في باب الغنائم ماذا يفعل؟ تحم. تحرق. كان الايمان بها ان تحرق ان تجمع الغنائم ثم تحرق تنزل لهم من السماء فتحرقها فيدل لك على قبولها. اذا تاب الواحد منهم اذا تاب الواحد منهم ماذا يفعل؟ يقتل نفسه يعني بمعنى كما قال تعالى - 00:22:26

انفسكم ولعل اقتلوا انفسكم باي شيء يقتل بعضكم بعضا. اذا تاب لأبد من توبته ان يكتب على بابه انه فعل كذا وكذا. وان قبل توبته واضح اذا اصاب النجاسة - 00:22:48

ثوبه او جلده المراد بالجلد هو الثوب لا يغسله وانما يجب عليه شيء قطعها. اذا هذا من الذي امر ليس هذا في شريعتنا فليس الامام الذي فرض على الناس سواء - 00:23:02

فمن الامم من الايمان ما هو ما هو انقص ومنها ما فرض على ما هو اكثر وازيد قال بعد ذلك والايام الذي كان يجب قبل نزول جميع القرآن يعني اول ما نزل الله اول ما انزل الله من القرآن سورة اقرأ - 00:23:16

وكان اول ما يجمع العباد من جهة الايمان به شيء بالهية الله عز وجل ربته ولو مات الواحد منهم في تلك الحال ماذا لما كان

لكان منكم من المؤمنين وادرك الايمان كاملا - 00:23:33

كذلك بعد هجرة النبي صلى الله عليه وسلم زاد التكليف فليس ايمان من كان في اول التشريع كاملا من كان في خاتمة التشريع فهذا ايضا ليسوا سواء في الجهة هذا المعنى - 00:23:48

والايمان الذي يجب على من عرف ما اخبر به الرسول مفصلا وهم العلماء ليس كايمان عوامل ما امر الله به مجملة فلا يطالب العوام بان يعرفوا احكام الشريعة تفصيل او جميع اوامر الله ورسوله تفصيلا وانما امروا ان يولي ذلك اجمال فليس ايمان ابي بكر الصديق من جهة العلم والمعرفة من جهة العمل والقول - 00:24:01

كايماني الحجاج يوسف الثقفي او كايماننا قال فانه لا بد في الامام من تصديق الرسول في كل ما اخبر بكل ما اخبر لكن من صدق الرسول مات عقب ذلك لم يجب عليهم الايمان غير ذلك. يعني - 00:24:25

اول مالما لو مات شخص بعد قوله اني رسول الله وقال اشهد لك رسول الله ومات مات مسلما ومات مؤمنا كان في قصة الرجل الذي قتل ولم يصل لله سجدة - 00:24:42

لم يصل سجدة ومات في غزوة احد بات مسلما ومات مؤمنا واما من بلغ القرآن والاحاديث وما فيها بالاخبار والاوامر المفصلة فيجب من التصديق المفصل بخبر خبر وبامر امر ما لا يجب على من لم يجب عليه - 00:24:56

الا الايمان المجمل. اذا هاي الجمعية شبهة على الشبهة الاولى وهي قولهم ان وجدنا انا وجدنا اي شي عندما قالوا ان رجلا ما امن له ورسوله ثم ظحوة ومات قبل يجب عليه شيء من اعمال مات مؤمنا. نقول هذا لمن - 00:25:11

بمن مات ولم يبلغنا الايمان لما مات عليه ولكن لو ان هذا الرجل بلغه القرآن وبلغته السنة ومات وهو يرى انه لا تجب الصلاة عليه مات كافرا ولم ينفعه ايمانه السابق - 00:25:28

اذا هذا الرجل الذي مات ضحوه مات ضحوه ومات مؤمنا كايمان هو المؤمن الذي فعل ما امر به ولم يقدر يفعل الا ما استطاع فعله في ذلك الوقت فهذا مات على الايمان - 00:25:43

وبات محققا للايمان الذي يجب عليه وايضا لو ان مسلم او كافر اسلم وقال اشهد ان لا الله الا الله ومات قبل ان يصلى مات مسلما مؤمنا لكن لو كان معك نطق بالشهادتين في قرارات نفسه انه لا يصلى ولا يصوم ولا يعمل بالاعمال الصالحة لما مات مات مؤمنا - 00:25:57

قال هدى وايضا لو قدر انه عاش فلا يجب على كل واحد العامة ان يعرف كل ما امر به الرسول صلى الله عليه وسلم وكلما نهى عنه وكلما اخبر به بل انما عليه ان يعرف ما يجعله هو وما يحرم عليه. بل لا مال له لا يجب عليه معرفة - 00:26:17

احكام الزكاة وامرها المفصل ومن لا استطاعت له الحج ليس عليه ان يعلم احكام الحج مفصلة لكن يجب عليه شيء ان يعلو الحج واجب على الاستطاعة. لكن تفاصيل الحج ومسائل الحج هو ليس بحاج وليس عنده قدرة على الحج نقول لا يلزمها. الذي ليس عنده مال لا يجب عليه ان يتعلم احكام - 00:26:34

زكاة وتفاصيل احكامها لانه ليس عنده زكاة لكن لو كان عنده زكاة يجب ان يتعلم احكام ما يجب عليه تأديته وبهذا يظهر؟ الجواب على قولهم خوطبوا بالايمان قبل الاعمال. انما خوطب اي شيء - 00:26:51

بالايمان الذي يلزمهم ثم لما نزل ما بعدها من اعمال يلزمون ايضا بالايمان بهذه الاعمال كلها فنقول ان قلتم انهم خوضوا بها قبل ان تجب تلك الاعمال فقبل وجوه لم تكن من الايمان. هذا الجواب الاول. اذ قلتم انهم خوطبوا بها - 00:27:05

قبل ان تجب تلك الاعمال قلنا صحيح. لماذا؟ لانها قبل ان تجب ليست ليست من الامام يعني الصلاة قبل ان يفرضها الله هل هي من الايمان قيل لكن بعد ما فرضها الله هي من الايمان - 00:27:23

قبل وجوبته الايمان وكانوا مؤمنين الايمان الواجب عليهم. قبل فرضية الصلاة الذي لم يصلى كان ايمانه كامل من جهة الكبائر الايمان واجب بعد فرضية الصلاة ولم يصلى ايمانه ناقص وقد يصل البطلان وعدم الصحة - 00:27:36

وكانوا الواجب عليهم قبل ان يفرض عليهم. ما خوطبوا بفرض فلما نزل فلما نزل ان لم يقر بوجوبه لم يكونوا مؤمنين وكفروا

اجماعا. ولهذا قال تعالى والله على الناس حج البيت من استطاع اليه سبيلا. يتعلق بهذا بهذه الآية حكم ان حكم يتعلق بالاعتقاد -

00:27:55

وحكمه يتعلق بالعمل بالاعتقاد ان تؤمن ان الحج عليك واجب وانه متعلق باي شيء بالاستطاعة. الامر الثاني يتعلق به تأدية الحج وهذا متعلق بالاستطاعة. فان سقط جزء يلزمك الجزء الاصل الذي هو الاعتقاد - 00:28:14

قال ومن كفر فان الله غني عن العالمين. كفر اما بجحد وجوبه كفر الكفر الاكبر والا ان يكون كفر انه لم يؤدي هذا مع قدرته عليه فيكون الكفر الاصغر. ولهذا لم يجيء ذكر الحج في اكثر الاحاديث التي فيها ذكر الاسلام والايامن كحديث وقت - 00:28:33  
يا ابن قيس لان الحجمة فرضت مرض في السنة التاسعة وعلى قول السنة العاشرة وعلى قول السنة السادسة فهو متاخر فرضه ولذلك قلت انه لم يذكر في حديث وفدي عبد القيس مع ان حديث عبد القيس قيل انه في السنة السادس وقيل السنة التاسعة.شيخ الاسلام يرجح ان فرضية الحج كانت السنة - 00:28:49

العاشرة فلما فرض ادخله النبي صلى الله عليه وسلم في الامام في حديث ابن عمر في حديث عمر الذي فرض من السبع الى خمس وذكر منها الحج يقول فلما فرض ادخله النبي صلى الله عليه وسلم في الایامن - 00:29:10

اذا افرد بمعنى ايش ؟ اذا قال يدخل الحج في الامام متى اذا افرد الایامن وحده يا ايها الذين امنوا دخل فيها ايضا فرضية الحج اللي امنوا بالحج وادخله في الاسلام اذا قرن بالایامن لان الاسلام اذا يقول يدخل فيه اعمال الجوارح والایامن يقصد به اعمال القلوب -

00:29:25

فاما قرن الاسلام مع الایامن دخل الحج في اي شيء بالاسلام لانه اعمال الظاهر اذا افرد واما اذا افرد بمعنى اذا قرن بالایامن واما قال يا ايها المسلمين المؤمنون من المسلمين من المسلمين ؟ الذين قاموا باركان الاسلام الخمسة. اذا قال يا ايها المسلمين المؤمنون - 00:29:43

دخل حتى اي شيء بالاقسام في قسم الاسلام اذا واما اطلق الایامن وحده دخل الحج في الایامن ايضا هذا معنى كلامه اذا اذا جاء الامام مفردا واما قلنا الاسلام بالایامن واما افرد الاسلام دخل حج في هذه التقسيم الثلاثة. قال وكذلك قولهم الشبهة الثانية من امن ومات - 00:30:03

فقبل وجوب العمل عليه مات مؤمنا فصحيح. لماذا لانه مات على العمل مات على الایامن الذي كلف به ولم يكلف بهذا العمل قال من مات قبل وجوب العمل عليه مات مؤمنا فصحيح لانه اتى بالایامن الواجب عليه والعمل لم يكن وجب عليه بعد فهذا مما يجب ان يعرف فان - 00:30:23

فانه تزول به شبهة حصلت الطائفتين اذا من مات قبل تنازلت العمل ان كان العمل واجبا ومات وهو لم يؤديه كان ايمانه ناقص. وان كان العمل غير واجب لم يجب بعد مات وايمانه - 00:30:43

كامل قال فاما قيل الاعمال الواجبة للایامن فالایامن الواجب متنوعا ليس شيئا واحدا في حق جميع الناس واهل السنة والحديث يقولون جميع الاعمال الحسنة واجبة محبة من الایامن واجبها ومستحبها - 00:30:57

جميع الاعمال الحسنة واجب الایامن اي من الایامن الكامل بالمستحبات ليس من الایامن الواجب. ويفرق بين الایامن الواجب وبين الایامن الكامل بالمستحبات كما يقول الفقهاء تنقسم الى قسمين مجزئ وكامل فالجزئ ما اتى فيه بالواجبات فقط والكامل مات من مستحبات ولفظ الكمال قد يراد به الكمال الواجب وقد - 00:31:12

يراد به الكمال المستحب فاما قيل الاعمال الواجبة الایامن فالایامن الواجب متنوع ليس شيء واحدا في حق جميع الناس وهي سنة قسم الایامن الى انه ايمان كان يتعلق بالواجبات اي الایامن الكامل الواجب والایامن الكامل المتعلق بالمستحبات - 00:31:32

قولهم ان الله فرق بين الایامن والعمل في مواضع هذه الشبهة الثالثة وهي شبهت ان الله ذكر الایامن وغيره بذكر العمل الصالح بعده وهذا قد اطال شيخ الاسلام الكلام عليه في الفصل الذي فيه في دخول اعمال المسمى الایامن. وذكر امثلة كثيرة تدل على انه قد يذكر الشيء مفردا - 00:31:50

وقد يذكر مقوينا وما افرد دخل فيه غيره الاعمال كما في قوله تعالى يأمرهم بالمعروف وينهائهم عن المنكر المعروف هنا يشمل اي

شيء يشمل جميع الصالحات يشمل الاعياد والاسلام ويشمل الاصلاحة والصيام يشمل جميع الاعمال الصالحة -

00:32:11

نهاهم عن المنكر يدخل في أي شيء الشرك هذا مطلق ثم جاء في كتاب الله عز وجل انه قال لا خير في كثير من نجواهم الا من امر بصدقه او معروف او اصلاح بين الناس. لا يقول قائل ان الاصلاح بين الناس ليس معروفا وليس -

00:32:31

الصدقه من المعروف مع انه غير بينه في الذكر فهذا ذكرناه سابقا فمثل التقوى ومثل الاصلاحة الصلاة قال تعالى ان الصنم عن الفحشاء والمنكر ولا يقول قائل ان الفحشاء خارج -

00:32:48

مسمي المنكر بل المنكر اذا اطلق دخل فيه الفحشاء ودخل فيه جميع المنكرات والمعاصي. فلما ذكر الفحشاء هنا افاد ان الفحشاء من اكذ ما يتأند في لا في في المنكرات التي يجب على المسلم ان ينتهي عنها -

00:33:03

وهناك امثلة كثيرة ذكرها شيخ الاسلام في مسألة في مسألة آآ العيد مثل قوله تعالى وما خلقت الجن والانس الا ليعبدون ثم قال واعبدوا الله ولا تشركوا به شيئا ولا تسمى العبادة عباد الله الا اذا خلت من الشرك وبعدها قال واعبدوا الله ولا تشركوا به شيئا فلا يقول قائل -

00:33:18

ان ان قوله تعالى وما خلقت الجن والانس الا ليعبدون لا يراد به ترك الشرك. بل بمجرد ان تقول الا ليعبدون كان لازم ذلك وداخل فيه الا تشرك بغير الله عز وجل. فامر الله تأكيدا واعبدوا الله -

00:33:38

ثم اكذ العبادة تصرف له ان لا يصرف معه غيره مثل قوله يا ايها الناس اعبدوا ربكم الذي خلقكم ومن العبادة امر الله بها الا نشرك به شيئا ومثل قوله ايضا ان التقوى فانه لفظ يأتي مفردا يأتي -

00:33:54

ويأتي مقتريا بغيره اذ ان المتقين في جنات ونهر يدخل فيها جميع من اتي باعمال التقوى ومن يتقد الله يأتي فيه ايضا كل اعمال التقوى ومثل قوله اتقوا الله وقولوا قولوا سديدا. لا يقول قائل بالقول السديد ليس داخل مسمى التقوى -

00:34:14

آآ مثل قوله ايضا آآ امنوا بالله ورسوله وانفقوا مما جعلكم مستخلف فيه فمن الاعياد ان تنفق مما جعلك مستخلفا فيه ومثل هذه الاعياد. يقول شيخ الاسلام وقد بينا ان الاعياد اذا اطلق -

00:34:33

ادخل الله ورسوله فيه الاعمال المأمور بها وقد يقرأ به الاعمال وذكرنا نظائر ذلك وقد ذكرنا نظائر لذلك كثيرة في الفصل الذي ذكرناه قبل قليل في الاصلاحة والمعروف والمنكر وغيرها من الاعمال الصالحة -

00:34:51

ووذلك لأن وذلك لأن اصل الاعياد هو ما في القلب. والاعمال الظاهرة لازمة لذلك لا يتصور وجود ايمان القلب الظاهر لا لا يتصور وجود ايمان القلب الواجب مع عدم جميع اعمال الجوارح بل متى -

00:35:07

رقبة نقصت الاعمال الظاهرة كان لنقص الاعياد الذي في القلب فصار الاعياد متناولا للملزوم واللازم. وان كان اصلهما في القلب وحيث عطفت عليه الاعمال فانه يريد به لا يكتفي انه لا يكتفي بایمان القلب بل لا بد معه من الاعمال الصالحة. هذى مسألة هل الاعمال باللازم الاعياد -

00:35:25

او هي شرط من الاعياد. شيخ الاسلام يراه هنا هل هي جزء من من الاعياد؟ او من لازم الاعياد؟ فكان يقول ماذا؟ ان الاعياد اصله اي شيء ان الاعياد ولكن ان اصل الاعياد هو ما في القلب من العلم والمعرفة والتصديق والانقياد والاقرار -

00:35:48

وتكون الاعمال لازمة لذلك التصديق والاقرار بالقيام فاذا خلت الجوارح من العمل دل على اي شيء على بطلان اللازم على بطلان الملزوم لأن مما يلزم من وجود الاعياد في القلوب وجود -

00:36:06

اعمال الجوف اذا خلت اعمال الجوارح انتفى اعمال وايمان القلوب فيراه من باب اللازم وان قلت جزءا من الاعياد فهذا لا ابو الشاحن يصطلح اذا كان هذا المقادير. نسأل الله يكون التوفيق اللي سبق يعني -

00:36:21

مليان يذهب الى ان الامام لازمه العمل العمل اعمال الجوارح. وان قلنا انه جزء من الاعياد لأن الاعياد قلنا انه حقيقة يطلق ويراد به عمل القلب وقوله وقول اللسان وعمل -

00:36:34

الجواب فهو حقيقة بهذا المعنى فيكون جزءا من ماهيته الى الاعمال من ماهية الاعياد هذا على قول وان قلنا ان من لازمه وافادت ما

افاد الماهية فلا مشاحة في الاصطلاح الى ابنه - 00:36:56

ليس من قال فان من سجد للصنم مثلا لا يكفر للسجود وانما لانه دل على انتفاء ما في قلبه هذا قول الجهادية. ليس هذا في المقابل له ايضا؟ هذا يقول يعني يلزم من وجود الایمان في القلب وجود اعمال الجوارح. واذا وجد من الاعمال هذا يقول بعض السلف - 00:37:10

يقول بعض اهل السنة يقول ان هذا لازم كما ذكر الحافظ حكم رحمة الله تعالى ذكر هذا القول وغيره انه عندما يسجد للصنم لا يكفل الجنة للصنم وانما سجد كفر اي شيء لان سجود الصنم ينافي التصديق والانفراط - 00:37:32

والاقرار والانقياد الذي هو في القلب. قاله الله لكن الصحيح نقول لا. يعني هائل هو لا مشاح في هذا الاصطلاح لماذا؟ لان المفاد واحد سيكفر. المفاد واحد فهل يكفر من جهة العمل بذاته؟ او يكن من من لازم ذلك العمل - 00:37:45

أهلسوء يقول هو يقبض جهات العمل يعني العمل بذاته كفر مثل يعني مظاهر الكفار قد يظاهرون لاجل اي شيء ناجي من محبة الدنيا وطمعا في الرئاسة تقول هو كافر بهذه المظاهرة - 00:38:02

ويلزم من هذه المظاهرة اي شيء ان ايمانه الذي هو التصديق والانفراط والانقياد غير موجود في قلبه يقول اذا افاد هذا المعنى فان سميته لازم او سميتها كفرا بذاته لا يختلف لماذا؟ لان المفاد واحد لكن الصحيح نقول ان الاعمال يكفر بها - 00:38:17

يك بها بذاتها وليس لاجل انتفاء الامام قلب. مثل لو قال سبوا الله كفر لو سب الله فهو كافر بها. لا يتصور ان يسب مسلم ربه وايمانه فيه وقلبه فيه شيء من الایمان. لا يتصور هذا - 00:38:37

الا ان يكون مكرها او يخرج الكلمة منه من غير من يقصد السب ثم يقول انا مؤمن يقول كذبت فهو كان من جهة اللفظ وكافي يوم التفاء الامام من جهة قلبه - 00:38:52

فشيخ الاسلام يرى ان الاعمال من لوازم ان اعمال الجواب من لوازم اعمال القلوب يقول هنا فصار الامام تناول الملزم واللازم وان الایمان اذا اطلق براد به اللازم والملزم وهذا على معنى ان لمن يطلق ايراد به - 00:39:06

جميع اجزائه فسواء قلنا ملزم فهو جزء وقلنا لازم فهو ايضا جزء لانه اذا اطلق اراد به الشارع في الحالة الاطلاق اللازم والملزم على قول الاخر ان الایمان يطلق ويراد به قول القلب - 00:39:24

وقول القلب القول والعمل ويراد بهذا قول القلب واللسان وعمل القلب والجوارح فاصبح الایمان حقيقة مركب بماهيتها هذه المتعلقة بالجوارح والقول ومتعلقة بالجوارح والقلب واللسان. قال ثم للناس في هذا في مثل هذا قولان - 00:39:39

منهم من يقول المعطوف داخل في المعطوف عليه اولا ثم ذكر باسمه اي انه من باب عطف الخاص على من باب عطف الخاص على العام الذين امنوا وعملوا الصالحات من باب ذكر الشيء الداخل فيما قبله. فالاعمال داخلة في مسمى الایمان وانما ذكر باسمه تخصيصا له - 00:39:55

بالتالي او لم يدخل في الاول. هذا الاول بل يقول المعطوف داخل في المعطوف عليه اولا ثم ذكر باسمي تخصيصا لثلا يضل لم يدخل وقالوا هذا في كل ما عطف فيه خاص والالعاب كقوله من كان عدوا لله وملائكته ورسله وجبريل وميكائيل فالجبريل داخل بسمي - 00:40:14

الملائكة يعني داخل لكنه ذكر ان يمشي على وجهه شيء على وجه التخصيص على وجه التخصيص لمكانتهم. ومثل قوله اذ اخذنا النبيين ميثاقهم ثم اخذ ف قال وملك بن نوح ابراهيم موسى وعيسى دخل هؤلاء الخمسة ايضا في النبيين فهنا بذكر الاخصوص بعد العام - 00:40:34

ومثل قوله والذين امنوا الصالحات وامنوا بما نزل على محمد. مع ان الذين امنوا يدخل فيظا الایمان بما نزل على محمد. ومثل قوله حافظ على الصلوات والصلوة مع ان الصلاة الوسطى داخل مسمى الصلوات - 00:40:53

ومثله ايضا وما امرنا الا ليعبدوا الله مخلصا الدين. مع ان العبادة داخل في مسمى الصلاة والزكاة لكنه ذكر على وجه الخصوص تشريفا وتعظيمها له وما امرنا الا ليعبدوا الله مخلصين له الدين - 00:41:09

حنفاء ثم تم عطف فقال ويقيموا الصلاة ويؤتوا الزكاة هل يقول قائل ان اقام الصلاة من عبادة هل هل اقامة الصلاة خادمة من مسمى العبادة؟ داخل مسمى العبادة اجمعوا. ليعبدوا الله من العبادة - [00:41:23](#)

نقاب الصلاة وايتم الزكاة. فهذا القول الاول فانه قصد اولا تكون عباد الله وحده لا لغيره ثم امر بالصلاحة والزكاة ليعلم انها عبادتان واجبتان فلا يكتب مطلق العبادة الخالصة دونهما - [00:41:37](#)

وكذلك يذكر الايمان اولا لانه الاصل الذي لا بد منه ثم يذكر العمل الصالح انه ايضا من تمام الدين لا بد منه فلا يظن الصاد اكتفاء به بمجرد وادي ايمان ليس معه العمل اي ان ان العمل وان دخل وانما يذكره من باب ان لا يظن ظال ان العمل ليس داخل مسمى الايمان او انه يصح - [00:41:52](#)

كالإيمان بدونها مثل قوله ذكر مثال الف لام ميم ذلك الكتاب لا ريب فيه هدى للمتقين من هم؟ الذين يؤمنون الغيب ويقيموا الصلاة مما رزقناهم ينفقون والذين يؤمنون وينزل اليكم وينزلون - [00:42:12](#)

من قبل كل احد يوقنون اولئك على هدى من ربه واولئك المفلحون. قيل انه لهم من اهل الكتاب الذين امنوا بما نزل عليه وما انزل على من قبله كابن كابن سلام ونحوه - [00:42:25](#)

وان هؤلاء نوع من وان هؤلاء نوع غير النوع المتقدم الذين يؤمنون بالغيب وقد قيل هؤلاء جميع المتقدمين الذين امنوا بما انزل اليه وما انزل من قبله وهو هؤلاء هم الذين يؤمنون بالغيب - [00:42:35](#)

وهم صنف واحد بمعنى ان هذه الصفات لهم كلها يؤمن بالغيب ويقيم الى الصلاة وايضا هم يؤمنون بما انزل اليك وما انزل من قبله يوقنون اولئك على هدى من ربهم واولئك - [00:42:45](#)

هم المفلحون قول ان ان الاول ان الاية الاولى في اهل الكتاب وال الاية الثانية الاولى في المؤمنين والثانية في اهل الكتاب الذين اسلموا وال الصحيح ان هذه صفاتهم جميعا صفات من امن محمد صلى الله عليه وسلم واقاموا الصلاة وامن به وبما انزل - [00:42:59](#)  
الى من قبله ثم ذكر رحمة الله تعالى قال مثل قول سبج سورة الاعلى الذي خلق بس هو الذي قدر فهدي والذي اخرج المرعى فهذه كلها صفات على ذات واحدة فالله هو الذي - [00:43:16](#)

خلق فسوى وهو الذي قدر فهدي هو الذي اخرج المال. فيقول قائل ان الذي قدر غير الله وان الذي اخرج المرأة غير الله وان الذي جعله الاحواء غير الله بل هو هي صفات تعود على الله عز وجل. ومثل ايضا الصلاة الوسطى يراد بها داخل مسمى الصلوات - [00:43:28](#)

ثم ذكر بعد ذلك في مسألة سورة البقرة وان الناس عن ثلاث صفات المؤمنين اهل الايمان وذكر الكفرة في ايتين ثم ذكر ثلاثة عشر اية في صفة المنافقين قالت على قول هؤلاء الاعمال الصالحة - [00:43:48](#)

مثل قوله قال آآ وفي الصحيحين عن النبي صلى الله عليه وسلم قال الaitan من بقرة من قرأ في ليلة كفتاه ولا الوسطى التي قد ثبت في الصحيح كانه كان يقرأ بهما في ركعتي الفجر قل يا اهل الكتاب - [00:44:12](#)  
دعوا الى كلمة سواء بيننا وقول قل يا ايها الكافرون وقل هو الله احد تارة فيقرأ بما فيه ذكر الايمان والاسلام او بما فيه ذكر التوحيد والاخلاص. فعلى على قول هؤلاء - [00:44:29](#)

يقال الاعمال الصالحة لمن دخلت في الايمان وعطفت عليه عطف الخاص على العام اما لذكره خصوصا بعد عموم واما لكونه اذا عطف كاد على انه لم يدخل في ابو قيل بل الاعمال في في الاصل ليست من الايمان فان اصل الايمان هو ما في القلب ولكن هي لازمه هي لازمه له من لم يفعلها - [00:44:39](#)

الايمان الممثلا اذا له القولان القول الثاني قيل ان الاعمال هذه ليست داخل مسمى الايمان وقيل لمن في الاصل ليست من الايمان اي ليست داخل مسمى الايمان لكنها من لوازم الايمان - [00:44:59](#)

فان اصل الايمان هو ما في القلب. ولكن هي لازمه له من لم يفعلها كان ايمانه منتفيا لان انتفاء اللازم بانتفاء الملزم لكن صارت بعرف الشارع داخلة في اسم الايمان اذا اطلق. اذا اصبح بلغة الشارع - [00:45:13](#)

وفي عرف الشارع ده قال يا ايها الذين امنوا دخل فيها العمل كانه سيفرق الان بين التعريف اللغوي وبين التعريف الشرعي. فيقول 00:45:30

التعريف اللغوي ان لما يتعلق بما في القلب 00:45:43 ولازم هناك القلب اتباعه بالعمل باعمال الجوارح. واما في لغة الشارع وفي لغة القرآن وفي تعريف الشارع الایمان اذا اطلق يراد به اعمال القلوب واعمال الجوارح ولا ينفك عن احدهما 00:45:43

كما تقدم في كلام النبي صلى الله عليه وسلم فاذا عطفت عليه فاذا عطفت ذكرت قال كما اه دعوه سلمان اذا كما تقدم في 00:46:00 كلام النبي صلى الله عليه وسلم. فاذا عطفت عليه ذكرت لئلا يظن الضان انه مجرد -

بدون اعمال الصالحة الالزمة للایمان يوجب الوعد. فكان ذكرها تخصيصا وتنصيصا ليعلم ان الشواب موعود به في الآخرة وهو الجنة بلا عذاب لا يكون لمن امن لو عمل صالحا لا يكون لمن ادعى الایمان ولم يعمل. وقد بين سبحانه في غير موضع ان الصادق في قوله امنت. لابد ان يقوم بالواجب وحصر - 00:46:17

في هؤلاء يدل على انتفاع عن سواهم وللجهمية هنا سؤال ذكر هنا سؤال يقول الجهمية لك يا ابو الحسن الاشعري في كتاب الموج 00:46:37 وهو ان ذكر ابو الحسن في كتاب الموجب وهو ان القرآن نفي الایمان عن غير هؤلاء كقوله -

انما المؤمنون الذين اذا ذكر الله وجلت قلوبهم قالوا انما تقييد اي شيء الحصر وان الایمان محصور في هؤلاء ولم يقل ان هذه الاعمال من الایمان قالوا فنحن نقول من لم يعمل هذه الاعمال لم يكن مؤمنا لان التفاوتها دليل على انتفاع العلم من قلبه والجواب عن هذا من 00:46:54 وجوه احدها -

انكم سلمتم النادي الاعمال لازمة لایمان القلب فاذا انتفت لم يبقى في القلب ايمان وهذا هو المطلوب وبعد هذا وبعد كونها لازمة هذى 00:47:12 هي المسألة الفائدة وبعدها فكونها لازمة وجزءا او جزء اي شيء يكون -

نزاع لفوي سواء كل العمل لازمة او جزء يكون نزاع لفوي وهذا الذي يعبر به شيخ اسلام بان النزاع اللغظي اذا سلم لنا ان من لوازם 00:47:26 ايمان القلب اعمال الجوارح -

او قال هي جزء من الایمان. نقول لا لاصطلاح هنا ويصبح النزاع عند عين النزاع لفظي. اذا قال لازم ايمان القلوب اعمال الجوارح اذا 00:47:40 قال القائل الآخر ان الاعمال جزء من الایمان يقول هنا الثمرة واحدة -

حيث انه بانتفاء العمل ينتفي الایمان لان بانتفاء لازم ينتفي الملزم وبانتفاء الجزء ينتفي ايضا بقية الایمان. هذا اولا يقول هذا 00:47:57 الجواب الاول كانكم سلمتم لنا ان الذي لم يحصل وجع للقلب -

انه ليس بمؤمن وهذا والوجه هو نوع من انواعه شيء اعمال القلوب فاذا اثبتم ذلك اذا اثبتم ذلك سلمتم الاعمال داخل مسمى الایمان 00:48:12 انكم سلمتم ان هذى الاعمال لازمة لایمان القلب فاذا انتفت لم يبقى في الایمان -

لم يبقى بالقلب ايمان وهذا هو المطلوب. بمعنى اذا نفيت شيئا من اعمال القلب كذلك نقول اذا انتفي العمل انتفي مسمى الایمان. 00:48:28 الثاني ان نصوصا صرحت بانها جزء كقوله الایمان بضع وستون شعبة -

الثالث انه فسرها فقال الامام بضع وستون شعبة ودلها اليه شيء ان الاعمال جزء من الایمان. من قال ما الدليل على العمل جزء من الایمان؟ حديث ابي هريرة الثالث انكم قلتم بان من انتهى عن هذه الامور فهو كافر خالي من كل الایمان كان قولكم قول الخوارج 00:48:46 وانتم في طرف والخوارج في طرف اخر فكيف تواافقون -

من هذه الامور اقام الصلاة وابتاء الزكاة وصوم رمضان والحج والجهاد والاجابة الى حكم الله ورسوله وغير ذلك من ملائكتك مما لا تكفرون تاركه واذ كفرتموه كان قولكم قول الخوارج لانكم اذ قلتم بان من انت تفعله هذه الامور اي جزء منها فهو كافر لزلكم ان 00:49:07 تكفروا ايضا بكل من انتفع عنه شيء من اعمال

القلوب واعمال الجوارح وهذا هو قول الخوارج. الرابع ان قول القائل ان انتفاء بعض هذه الاعمال يستلزم ان لا يكون في القلب قلب الانسان شيء من التصديق بأنه الرب كبدريو بحق قول يعلو الفساد بالاضطرار. يقول هذا القول الرابع ان قول القائل ان انتفاء بعض 00:49:27 هذه الاعمال يستلزم لك التصديق -

هذا قول صحيح ولا باطل كيف باطل يوجد تصديق ويوجد الكفر مثل من؟ ابليس كفر مع انه مصدق من اخر فرعون كفر وهو مصدق كما قال تعالى وحدوا بها فاستيقظتها الخامس - 00:49:47

ان هذا اذا ثبت في هذه ثبت في سائر الواجبات فيرتفع الجزاء المعنوي. اذا ثبت انه نفي الامام من لم يجد عنده لم تجل قلوبهم كذلك ينتفي الايمان عن من لم يأت بقية - 00:50:03

اعمال وامور الايمان. قال بعد ذلك فصل في بيان او الوجه الثاني من غلط المراجحة. احنا في اي شيء في الوجه الاول الوجه الثاني ظنوا ان ما في القلب من الايمان ليس الا التصديق فقط - 00:50:16

وشو الوجه الاول؟ الغلط الاول اللي اذكره هذي الكرة؟ لا قال غلط البرجة الوجه الاول انهم ظلوا ان ان الامام الناس فيه متساون في الخطاب. لأن الايمان الذي يجمع الجميع يجمع الناس كلهم. يعني الامام الذي اوجبه الله هو الايمان نفسه الذي وجب على الجميع - 00:50:32

للخلق بقول له ليش فليس ايمان من قبلنا كيماننا وليس مفروض علينا كمن فرض على غيرنا. وايضا ان من امن في اول الوحي ليس كمن امن في اخر الوحي. الى هذا الوجه الاول وهو وهو - 00:50:55

قوله ظنهم ان الايمان الذي فرضه الله على العباد متماثل في حق العباد هذي الوجه الاول ظنهم ان الايمان الذي فرضه الله على العباد متماثل في حق العباد. الوجه الثاني الذي سيبأتي قوله - 00:51:09

انهم ظنوا ان ما في القلب من الايمان ليس الا التصديق فقط. هذا هو الايمان اللي هو التصديق وهذا سيبأتي الجواب عليه كما تقدم الجهمية المرجئة الثالث ظنهم ان الهلال الذي في القلب يكون تماما بدون شيء من الاعمال الوجه الثالث من الغلط من عدة - 00:51:25 اوجه من عدة وجوه ذكر وجهه الاول والثاني وسيأتي معنا ان شاء الله اللقاء القادر والله اعلم - 00:51:43